

قرار رئيس

الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم (١٤٣) لسنة ٢٠١٣ /٧٧ بتاريخ ٢٠١٣/٦

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال والختمة التنفيذية .

وعلى قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسي للهيئة العامة للرقابة المالية .

وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٢٨ بشأن الاحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الاوراق المالية بسجل الهيئة .

وعلى انذار الهيئة للشركة بتاريخ ٢٠١٣/٢/١٤ بتقديم ما يفيد توقيف الشركة لاووضاع القانونية لفروعها وذلك خلال ثلاثون يوماً من تاريخ الاخطار بهذا الانذار اعمالاً لأحكام المادة ٣٠ من قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ .

وعلى الطلب المقدم من الشركه بتوفيق اووضع فروعها خلال المده المحدده بالإذار .

وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (١٤٣) المنعقدة بتاريخ ٦ / ٢٠١٣ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

مادة (١) الموافقة على توقيف اوضاع فرع تلقى (حالى) لشركة أمان للتداول الأوراق المالية الى فرع تنفيذ فئة ثانية والكائن فى ٦٠ ش الجمهوريه - برج الحاج حسن ضيف الله - سوهاج .  
على أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالادارة المختصة والتأشير في السجل التجارى المختص بذلك .

مادة (٢) على القطاعات والادارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

مادة (٣) يسرى هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

محمد عطا الله

د. أشرف الشرقاوى

١٩١٦١٦١٦  
رئيس الهيئة

٤٦٠٧٦